ادران عب والدجدرعا فرابع والام د B. 62. وان سفلت والاخت لابوام والاخت لاب والاخت لام والحدة Solh العجمةُ والمالة لا يدخل سبتما الالميت جَدُفًا سنَّ اخَالاً والمناف المراططة وهوالت ومع البنا وابن الابن وذلك و و ن سفاه الغوص والتعصير وفا العمال منت اوست الابن وا منعاواليتعصيب المحضروذاك عندعهم الولد وولدالاطانا ملائل ساءاله المائع مسائل سننكوهاان ساءاسه عيست كُم بِلابِ لان الاباص لَيْ قَلْ بَدِي لِمَا لِي اللهِ ا والمنتجيج كوالنك لاتدحل نسبته الاستأنم وكقا

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

1 2 3 4 5 6

Zun Blich

المُ مَا عَالَ اللَّهُ السَّاسِ الوَحدة الْحُلْدُ الْاسْعَانِ

اخوا مدولات المعالمة محر جهزامه معرب مواد معرف واحدة وبهان بكون الزوادة بنوالاعان والعلات لايونون مع الجد وحد اقروك حين موالد يفة وفالناب بن نابت يونون مع المد وتولم ما وقوا ما الكامات الريع والباقيب احلارداتلانا كروجة واربع جدات وس يهم الدوعند بدبن ثابت بجدمع بخالاعيان والعلات كج اخوات الم الم المستقيم العرب جيه مثلة الالا افعتسل الاموين من المقاسة ومن تلي جيع المال وتغير عليه في عنوج فرين من لا يروعلي فالبلغ عنوج فروس ٩ ١١ النويتين كاعع زوجات وتسع بنات وستعبات الخوا خاتو المقاسمة بجعل كجلة القسمة، كاحد الاخوخ ويوالعلات يد فالقسمة مع بنى الاعيان اصلك للجدن فاذالخذ للجنافية لي سيام فلا يردعليه فرمستلة من يردعليه وسيام فن يرديد فبنوالعلات يحزحون من البين خائبين بغيرة والبلق فيابقهن عنى فرحرس لايردعليه فان الكي البعض ع ليفالاعيان الااذاكانت من بني الاعيان لخت واحلة فانها مِثِلِه بالاصطالِلُ كُونَ بانسسفاسمة للد اذااخت تافرضها نصف الكل جد نصيب لجد فان بقي ع سريقن تابعه من العجابة رطي المالكال

يودالى وارك موريته الذى وقف من ماله الاصلة تصيح في إلى المراق الله والله الدين المالية المالية والمالية المالية المالي مسائل فقوه ان تصح المسكلة ع تقدير حياتك في المنظمة المنظمة المنظمة ع تقدير حياتك في المنظمة ال الذامات المرتد اوقت المعلق بدار المرب وحكم القاضية مراعد البقي علما فالكسبف حال اسلامه في العظمة السلين وعاكسب ع) (عد المقيد مرام و العنايدينيوض عند الماست الكبان جيعان فيد المسلمين وعندانشا فعي الكلبان جيمليوضع فبيت المال وما اكتسبه بعد اللحق بل الحدي نهوضع بالاجاع وكسب المرقلة جيبعًا لي تتما السلب المخلِّ

ويظف مالد عيد عن بداويد في أله واختلف الروالي فتلك المدة ففظا موالروايقا ذالم يبت احديان افرايز حكم ويته وروى السن بن زمادة المحينة المهاسران تلك المدة ملئة وعشوون سنة من يوم ولا فيه وقلا عداها عدمائه وعضويتنين وقال ويوسفتها الرماية وضعين فالبعضم تسعون سنة وعليافتوى وقال ي بعضم موقوف الحاجة ادالامام وموقوف الكم فعق الم حة بوقف ضيبه من ماله ويته كاخ الحافاذ امعنت الملاة فالدنوبين الموجودين عندلككم بوته وماكان موقوفًالأبل